

المحور الرابع: الأجهزة و المؤسسات المكلفة بإدارة العلاقات الدبلوماسية

هناك أجهزة داخلية مكلفة بتقنين وتنظيم القاعد القانونية لتسهيل اتصال البعثات الدبلوماسية فلعمل الدبلوماسي يظهر من خلال الدول التي تقوم به الأجهزة المركزية داخل الدولة انطلاقا من هرم متمثل في رئيس الجمهورية ثم وزير الخارجية او ما ينوب عنه.

اولا: رئيس الجمهورية

يحتل رئيس الجمهورية في الجزائر مكانة هامة في النظام السياسي، كونه الفاعل السياسي الأول يستمد她的 من طريقة اختياره والسلطات الواسعة المخولة له بموجب الدستور، لكون طريقة اختياره تتم عن طريق الانتخاب الذي " تدعم مركزه في توجيهه ومواجهه المؤسسات الأخرى ". وعلى هذا الأساس" أخذ الرئيس بوتفليقة بمجرد استلام مهماته يؤكده أنه لن يكون" ثلاثة أرباع الرئيس"، وأنه سوف يمارس صلاحياته كاملة غير منقوصة . ومنه يمكن اعتبار رئيس الجمهورية جدار النظام السياسي الجزائري الذي لا يقاوم، مثلا هو حال معظم الدول النامية التي هي بحاجة إلى نظام قوي خاصة السلطة التنفيذية التي تتمكن من القضاء وتجنب المشاجرات البرلمانية التي نجد مصدرها في أن البرلمان صاحب الحق في ممارسة السلطة باعتباره ممثل إرادة الشعب صاحب السيادة، إلا أنه يجب أن لا يستعمل تلك السلطة لغير تحقيق المساواة.

إذ تعتبر الانتخابات الرئاسية انتخابات ذات أغلبية، كون مؤسسة رئاسة الجمهورية وقد حذا المشرع الجزائري حذو، (un organe unipersonnel) جهاز أحادي الشخص جل التشريعات العالمية في نمط الاقتراع في هذا النوع من الانتخاب إذ جعل انتخاب رئيس الجمهورية بأسلوب الاقتراع العام المباشر والسرى . وتوجد طريقة أخرى لاختيار رئيس الجمهورية لا يأخذ بها المشرع الجزائري، وهي ترمي أن يكون رئيس الجمهورية انتخابه مقصورا على المواطنين ذوي الكفاءات الممتازة التي تمكّهم من ممارسة حق الانتخاب بذلك، فرئيس الولايات المتحدة الأمريكية تنتخبه " هيئة ناخبة" مكونة من ممثلين عن الولايات بنسبة معينة لكل منها من نواب الكونغرس ولا عيب على هذه الطريقة نظريا.

يعتبر رئيس الجمهورية باعتباره شخصاً طبيعياً الممثل الرسمي الوحيد لبلده و دولته فدولة يعتبرها شخص معنوي لا يمكن لها أن تعبّر عن ارادتها إلا من خلال هذا الشخص الطبيعي و تظهر هذه الصفة التمثيلية في الصلاحيات المخولة لرئيس الجمهورية من ابرام عقد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والمصادقة عليها واستقبال الممثليين الدبلوماسيين واعلان حالة الحرب و عقد معاهدات الصلح و حضور المؤتمرات الدولية ومنه يتولى رئيس الجمهورية مجال العلاقات الدبلوماسية والقنصلية وذلك من خلال :

1- الاعتراف برئيس الجمهورية

القاعدة المعترف بها في المجال على أن رئيس الجمهورية لأي دولة يتم الاعتراف به مباشرةً و ذلك بتقديم السفراء أو راقم اعتمادهم لدى جهاز الجمهورية الجديد و يمثل هذا الاعتراف مباشر لرئيس الجمهورية الجديد و الممثل الأول لدولته خارج حدودها.

2- صلاحيات و سلطات رئيس الجمهورية وفق ما يملئه القانون الدولي

يتمتع رئيس الجمهورية بجملة من الصلاحيات والسلطات التي بموجبها يتولى مهام خارج دولته و المتمثلة في عقد وابرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية وهذا ما ينص عليه القانون الداخلي المعدل في مارس 2016 في مادته 91 والتي تعطي لرئيس الجمهورية كافة الصلاحيات في سياسته الموجهة إلى الخارج وهذا ما تأكّد عليه اتفاقية فيينا 1969 والتي تأكّد على رئيس الجمهورية في صلاحياته اتجاه علاقاته الخارجية و المهام المنوطة .

3- رئيس الجمهورية حسب الدستور الجزائري

يكسي رئيس الجمهورية في الجزائر مكانة قوية ويتمتع بسلطة معتبرة وخطيرة، ويرتد هذا أساساً إلى طريقة انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر والسريري، الذي يخول له بأن يظهر بمظهر الممثل للأمة جماء، مهما كان النصاب القانوني للأغلبية الشعبية المطلقة التي يحصل عليها وعن هذا يقول موريس دي فرجيه "إن عملية الانتخاب المباشر

توفر للرئيس سلطة كبيرة جداً لأنه ينبع من السيادة الشعبية مما يعطيه قوة أكثر من البرلمان نفسه، باعتبار أن التمثيل البرلماني يتجزأ بين عدة مئات الأفراد ينتخب كل فرد منهم من قبل فئة من الجسم الانتخابي وفي إطار محلي، على عكس من ذلك يتركز التمثيل الرئاسي بين أيدي رجل واحد ينتخبه كل الجسم الانتخابي في إطار وطني. فمن الناحية الدستوري يكتسي رئيس الجمهورية في الجزائر مكانة قوية ويتمتع بسلطة معتبرة وخطيرة، ويرتد هذا أساساً إلى طريقة انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر والسرى، الذي يخول له بأن يظهر بمظهر الممثل للأمة جماء.

أما من الناحية السياسية غدت الانتخابات الرئاسية الحدث الهام في الحياة الوطنية، لأن الساحة السياسية تنظم حولها سيما عندما يتوصل أحد الأحزاب السياسية الفاعلة إلى تجنيد العدد الأكبر من الناخبين للفوز برئاسة الجمهورية في الدور الأول، و لا يمكن الإنكار أن شخصية المرشح لرئاسة الجمهورية تلعب دوراً معتبراً في حصول الإجماع حولها في الدور الثاني التي تتفرع فيها الحياة السياسية إلى قوتين سياسيتين، وإن كانت هذه الحالة مؤقتة، وهذا يظهر الدور الأول على أنه مسابقة تصفوية يسمح للهيئة الناخبة بأن تختار المرشحين في الدور الثاني، فيستعد الطرفان إلى تجنيد أكثر فأكثر لأنصارهما، لأن أحد المترشحين سوف لن يفوز بالانتخابات الرئاسية.

و أجمالاً فإن رئيس الجمهورية هو المسؤول الأعلى في نظام حكم الجمهورية. يُعتبر رمزاً للدولة ورمزاً للوحدة الوطنية، ويمثل البلد داخلياً وخارجياً. تتقاوت صلاحيات وسلطات رئيس الجمهورية باختلاف النظم السياسية، لكنها في العموم تشمل:

1- **القيادة السياسية** : رئيس الجمهورية يتولى قيادة الدولة ويحدد السياسات العامة للحكومة.

2- **التمثيل الدولي** : يمثل البلد في المحافل الدولية والقمم الدولية ويتفاعل مع قادة الدول الأخرى والمنظمات الدولية.

3-توقيع القوانين والمراسيم : يمكن لرئيس الجمهورية الموافقة على القوانين والمراسيم وتوقيعها لتصبح قوانين رسمية.

4-التعيينات والتسميات : يُعتبر رئيس الجمهورية مسؤولاً عن تعيين بعض المناصب الحكومية الرئيسية وتسمية السفراء والدبلوماسيين.

5-الحكم العليا : في بعض البلدان، يمكن لرئيس الجمهورية اللجوء إلى الحكم العليا لفحص دستورية القوانين والقرارات.

6-القوات المسلحة : يشرف رئيس الجمهورية على القوات المسلحة ويمكن أن يكون القائد الأعلى للقوات المسلحة

ثانياً: وزير الخارجية

الجهاز الثاني المكلف بتنظيم العلاقات الدولية موظف من الموظفين المساهمين في الدولة يقترح من طرف الوزير الأول ويعينه رئيس الجمهورية توكل له مهام ادارة السياسة الخارجية تتميز نشاطه بإدارة علاقات الدولة خارج حدودها في تجديد المناصب الدبلوماسية لمختلف البعثات و لقد حددت اتفاقية فيما ضرورة وجود مكلف بإدارة العلاقات الخارجية ويتميز وزير الخارجية بمهن اساسية :

- 1 ادارة الشؤون
- 2 اقتراح الممثلين من القنصلية و السفراء (ادارة سياسة موجهة للخارج)

مهام و اختصاصات وزير الخارجية (اختصاصاته) :

- 1 عنصر الاستقبال : يستقبل السفراء ويعين مهامهم
- 2 التفاوض : ابرام عمليات التفاوض
- 3 يوكل له مهمة ابرام المعاهدات والاتفاقيات
- 4 يعمل لحفظ على مصالح دولته في الدول الأخرى

- 5 يوكل له مهام اختيار السفار والقناصلية
- 6 استقبال الوفود من مختلف الفواعل الدولية
- 7 توكل له مهمة نيابة رئيس الجمهورية في المحافل الدولية باعتباره نائب له .

وزير الخارجية كهيئة تنظيمية دبلوماسية يتولى الإشراف والتسيير على السياسة الخارجية للدولة ويمثلها في العلاقات الدولية. يشرف الوزير على عمل الوزارة ويعمل على تنفيذ أهداف السياسة الخارجية للحكومة بالتعاون مع البعثات الدبلوماسية والسفارات في الخارج.

تتضمن وظائف وزير الخارجية كهيئة تنظيمية دبلوماسية ما يلي:

1. تطوير وتنفيذ السياسات الخارجية: يعمل الوزير على تحديد الأولويات والأهداف الخارجية للبلد ووضع السياسات والاستراتيجيات اللازمة لتحقيقها.
2. توجيه الدبلوماسيين: يعتبر الوزير المسؤول الرئيسي عن توجيهه وتسيير الجهد الدبلوماسي للسفارات والبعثات الدبلوماسية في الخارج لتحقيق أهداف السياسة الخارجية.
3. التفاوض وال التواصل: يتولى الوزير مهمة التفاوض مع المسؤولين الخارجيين لتحقيق مصالح البلد وتعزيز العلاقات الدولية. كما يشارك في المفاوضات الدولية والمؤتمرات الدولية للتعبير عن مواقف بلده والتفاعل مع القضايا الدولية المختلفة. العلاقات الدولية: يعمل الوزير على تطوير وتعزيز العلاقات الثنائية والمتعددة الجوانب مع الدول الأخرى من خلال تبادل الزيارات الرسمية وتنظيم الفعاليات الدبلوماسية.
4. التمثيل الدولي: يمثل الوزير البلد في المحافل والمناسبات الدولية ويتفاعل مع الشركاء الدوليين للترويج لمصالح البلد والتأكيد على سياساته الخارجية.